

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الأزهريّ : شَجَرُ الأَشْنَانِ يُقَالُ لَهُ الحَرَضُ . وهو من النَّجِيلِ " وقُرئَ بِهِ " قَوْلُهُ تَعَالَى : " حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا " " أَيْ حَتَّى تَكُونُ كالأَشْنَانِ نُحُولًا " هكذا بالنُّونِ والصَّوَابُ قُحُولًا بالقاف " ويُبْسًا " . قال الصَّاغَانِيّ : وهي قِراءَةُ الحَسَنِ البَصْرِيِّ . قال : وكان السُّدِّيّ يَعِيبُ هذه القِراءَةَ . " وَمَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ " هكذا في النَّسَخِ واللَّذِي فِي التَّبَصِيرِ : مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الأَشْنَانِيّ رَوَى عَنْه الْقَاسِمُ بْنُ الصَّفَّارِ . أَبُو أَحْمَدَ " عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ " الهَرَوِيُّ صاحبُ أَبِي الْوَقْتِ " الحُرْثِيَّانِ " بالضَّمِّ " مُحَدَّثَانِ " . والمَحْرَضَةُ بالكسرة : وَعَاؤُهُ " أَيْ الحُرْضُ يُتَّخَذُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ شَبَهٍ وَنَحْوِهِ وَالْجَمْعُ المَحَارِضُ . يُقَالُ : نَاولَهُ المَحْرَضَةَ وَأَعِدَّ الأَبَارِيْقَ والمَحَارِضَ . " والحَرَّاضُ ككَتَّانٍ : مَنْ يَحْرِقُهُ لِلْقِلَافِ " . وفي الصَّحاح : اللَّذِي يُوقِدُ عَلَى الحُرْضِ لَتَّخِذَ مِنْهُ القِلَافَ أَيْ لِلصَّيْغَانِ قِيلَ : يُحْرِقُ الحَمَضُ رَطْبًا ثُمَّ يُرَشُّ المَاءُ عَلَى رَمَادِهِ فَيَنْدَعَقُ فَيَصِيرُ قِلَافًا وَأَنْشَدَ فِي الْعُبَابِ لِعَدِيٍّ بْنُ زَيْدٍ الْعَبَّادِيّ : .
مِثْلُ نَارِ الحَرَّاضِ يَجْلُو ذُرَى المُرِّ ... لِمَنْ شَامَهُ إِذَا يَسْتَطِيرُ
قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : شَبَّهَ البَرَقَ فِي سُرْعَةِ وَمِيزَةِ النَّارِ فِي الأَشْنَانِ لِسُرْعَتِهَا فِيهِ . الحَرَّاضُ أَيُّضًا : " المَوْقِدُ عَلَى الصَّخْرِ لِاتِّخَاذِ النَّوْرَةِ أَوِ الجَصِّ " كما فِي الصَّحاحِ . بالكُوفَةِ الحَرَّاضَةُ " بِهِاءٍ " هي " سَوْقُ الأَشْنَانِ " عَنْ أَبِي حَنيفَةَ . الحَرَّاضُ " كغُرَابٍ ع " قُرْبَ مَكَّةَ " بَيْنَ المُشَاشِ والغُمَيْرِ فَوْقَ ذَاتِ عِرْقٍ " إِلَى البُسْتَانِ قِيلَ : كَانَتْ بِهِ العُرَى وَقِيلَ بِالنَّخْلَةِ الشَّامِيَّةِ . وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ :
قال الفاضلُ ابنُ العَبَّاسِ اللَّهَبِيُّ : .
وقد كَانَتْ ولأَيَّامٍ صَرَفُ ... تَدْمَنُ مِنْ مَرَابِعِهَا حُرَاضًا " وَذُو حُرْضٍ كَعُنُقٍ : عَ أَوْ وَادٍ " لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ " عِنْدَ " مَعْدِنِ " النَّقِيرَةِ " بَيْنَهُمَا خَمْسَةٌ أَمْيَالٍ قِيلَ هُوَ " عَ بِأُحُدٍ " قُرْبَ المَدِينَةِ المَشْرِفَةِ . " وَحُرَاضَانُ كخُرَاسَانَ : وَادٍ بِالقَبْلِيَّةِ " كما فِي التَّكْمِلَةِ والعُبَابِ . حُرَاضَةٌ " كَثُمَامَةٌ : ماءٌ قُرْبَ المَدِينَةِ " .

الْمُشْرِفَةَ " لِبَنِي جُشَمَ " بنِ مُعَاوِيَةَ وَيُقَالُ فِيهِ حَرَاضَةٌ كَسَحَابَةٍ كَمَا
 فِي التَّكْمِلَةِ . " وَالْأَحْرَضُ " مِنَ الرَّجَالِ " الْمُتَفَتَّتَاتُ أَشْفَارُ الْعَيْنِ " .
 قَالَهُ ابْنُ عَبَّادٍ . أَحْرَضُ " بَضَمَّ الرَّاءِ : جَبَلٌ بِلَادِ هُذَيْلٍ " أَوْ
 مَوْضِعٌ فِي جَبَالِهِمْ كَمَا فِي الْمُعْجَمِ كَأَنَّهُ جَمْعُ حَرَضٍ بِالْفَتْحِ كَفَلَسٍ
 وَأَفْلَسٍ سُمِّيَ بِذَلِكَ " لِأَنَّ مَنْ شَرِبَ مِنْ مَائِهِ " حَرَضَ أَيَّ " فَسَدَعُ
 مَعِدَتُهُ " كَمَا فِي الْمُعْجَمِ وَالْعُبَابِ . مِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ : خَبِتَ بَابَاغِي
 الْكَرَمِ بَيْنَ " الْحُرُضَةِ " وَالْبَرَمِ هُوَ " بِالضَّمِّ أَمِينُ الْمُقَامَرِينَ " كَمَا
 فِي الْعُبَابِ . وَيُقَالُ هُوَ الَّذِي يُفَيِّضُ الْقِدَاحَ لِلْأَيْسَارِ لِيَأْكَلَ مِنْ
 لَحْمِهِمْ وَهُوَ مَذْمُومٌ كَالْبَرَمِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الَّذِي يَضْرِبُ
 لِلْأَيْسَارِ بِالْقِدَاحِ لَا يَكُونُ إِلَّا سَاقِطًا بَرَمًا . وَفِي اللَّسَانِ : يَدْعُونَ
 بِذَلِكَ لِرَذَالَتِهِ . قَالَ الطَّيْرِمَسَّاحُ يَصِفُ حِمَارًا : .
 وَيَطْلُ الْمَلِيءُ يُوفِي عَلَى الْقِرِّ ... نَعَذُّوبًا كَالْحُرُضَةِ الْمُسْتَفَاضِ قَالَ :
 الْمُسْتَفَاضُ : الَّذِي أُمِرَ أَنْ يُفَيِّضَ الْقِدَاحَ . " وَالْإِحْرَضُ بِالْكَسْرِ :
 الْعُصْفُورُ " عَامَّةٌ وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ وَقِيلَ : هُوَ الْعُصْفُورُ الَّذِي
 يُجْعَلُ فِي الطَّيِّحِ وَقِيلَ : هُوَ حَبُّ الْعُصْفُورِ قَالَ الرَّاجِزُ : .
 " أَرَسَقَ عَيْنَيْكَ عَنِ الْغُمُوضِ .
 " بَرَقَ سَرَى فِي عَارِضٍ نَهْهُوضِ .
 " مُلَأْتَهُبٌ كَلَهَبِ الْإِحْرَضِ .
 " يُزْجِي خَرَاطِيمَ غَمَامٍ بَرِيضِ